

جهود الإكواس لمكافحة الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا

ECOWAS Efforts to Combat Organized Crime in West Africa

تاريخ استلام المقال: 2019/11/09 تاريخ قبول المقال للنشر: 2020/06/20 تاريخ نشر المقال: 2020/06/30

¹د. فريدة حموم، ² ط.د. لسمر أسماء

¹جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، الجزائر f.hamoum@gmail.com

² مخبر العلوم السياسية الجديدة- المسيلة ، الجزائر asma.lasmer@univ-jijel.dz

الملخص:

تعتبر الجريمة المنظمة مظهرا من مظاهر الإجرام العابر للحدود، والذي يعتبر مصدر تهديد لدول غرب إفريقيا، وذلك نظرا لظهور وتطور أشكال جديدة للجريمة داخل دول المنظمة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا مثل: تهريب المخدرات، الاتجار بالبشر، تهريب الأسلحة الخفيفة والصغيرة، وغيرها من الجرائم، وهو ما أدى لانعكاسات وخيمة مسّت الأمن الاقتصادي مثل انخفاض الاستثمارات، ونقص التنمية في المجتمعات المحلية، والمساس بالأمن الإنساني والاجتماعي لكثير من دول المنطقة، وهو ما من شأنه أن يعيق سياسة التكامل التي تتبناها الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، وفي ظل هاته الظروف لجأت هاته الأخيرة إلى انتهاج جملة من الإجراءات والتدابير التي من شأنها الحد من انتشار وتمدد الجريمة المنظمة في المنطقة.

الكلمات المفتاحية: الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإكواس)، الجريمة المنظمة، تهريب المخدرات، الاتجار بالبشر، تهريب الأسلحة الخفيفة والصغيرة.

Abstract:

Organized crime is a manifestation of cross-border crime, which is a source of threat to West African countries due to the emergence and development of new forms of crime within the countries of the Economic Organization for West African States (ECOWAS) such as: drug smuggling, human trafficking, light and small arms smuggling, and other crimes, which is what It led to severe repercussions that affected economic security such as low investments and lack of development in local communities, as well as human and social security for many countries in the region, which would hinder the policy of integration pursued by the Economic Community of West African States, and in these circumstances Te recent to adopt a series of actions and measures that would reduce the spread and expansion of organized crime in the region.

Keywords: Economic Community of West African States (ECOWAS), Organized Crime, Drug Smuggling, Human Trafficking, Small Arms and Small Arms Smuggling.

مقدمة

عرفت الجريمة المنظمة العابرة للحدود انتشارا كبيرا وملحوظا خلال السنوات القليلة الماضية في إفريقيا عموما وفي غرب إفريقيا بشكل خاص، وهو ما شكّل إحدى التحديات الرئيسية لدول غرب إفريقيا التي وجدت نفسها أمام جملة من التهديدات المضافة إلى استفحال النزاعات وعدم الاستقرار الذي عرفته العديد من دول الإقليم منذ مطلع التسعينات، فقد أصبحت منطقة غرب إفريقيا مركزا رئيسيا لانتشار

وتوسع الجريمة عبر الوطنية في القارة الإفريقية، وطريقا لها نحو القارات الأخرى، وهو ما قوّض دور هيكل الدولة وأدى لانعدام الأمن الإقليمي في المنطقة.

أمام هذا الوضع الذي بات يهدد الاستقرار السياسي والمؤسسي للدول الأعضاء للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا ويهدد سياسة التكامل التي تتبعها الجماعة، بات لزاما على الدول الأعضاء اتخاذ خطوات فعّالة لاحتواء الوضع، ومحاربة انتشار وتمدد الجريمة المنظمة في المنطقة عن طريق اتخاذ جملة من التدابير ووضع العديد من الخطط والاستراتيجيات بالتعاون مع أطراف إقليمية ودولية أخرى، في محاولة للتصدي للانتشار الواسع لمظاهر الإجرام المنظم العابر للحدود في إفريقيا ككل.

سوف نحاول من خلال هذا المقال إبراز الجهود المبذولة من طرف الإكواس لمحاربة الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا، من خلال طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة جهود الإكواس في الحد من انتشار الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا في ظل التحديات التي يفرضها السياق الإقليمي والدولي؟

وللإجابة على هاته الإشكالية تم وضع الخطة التالية:

المبحث الأول: الإكواس، الجريمة المنظمة: مقارنة معرفية.

المبحث الثاني: الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا: السياق والأشكال.

المبحث الثالث: مبادرات الإكواس للحدّ من الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا: الواقع والتحديات.

المبحث الأول: الإكواس، الجريمة المنظمة: مقارنة معرفية

من أجل الإحاطة واستيعاب الموضوع بشكل جيد ينبغي التطرق أولا إلى مجموعة من المفاهيم بإعطاء تعاريف واضحة ومحدّدة لها: الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا أو الإكواس والجريمة المنظمة.

المطلب الأول: الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (الإكواس-ICOWAS)

تم التوقيع على الاتفاقية المنشئة للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا في لاجوس بنيجيريا سنة 1975 بعد الجهود التي بذلتها نيجيريا بالدعوة لتأسيس الإكواس، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بعد التصديق عليها في جويلية 1975، تهدف إلى خلق التعاون الاقتصادي والاندماج بغية الوصول إلى اتحاد اقتصادي ونقدي من شأنه إحداث تنمية اقتصادية في غرب إفريقيا.¹ تمّ تعديل الاتفاقية المنشئة للجماعة سنة 1993 بالتحول نحو التركيز على الأهداف السياسية والأمنية من خلال المؤسسات التي تم

¹ سامي بخوش، "دور المنظمات الإقليمية في إدارة النزاعات في غرب إفريقيا- أنموذج منظمة الإكواس في ليبيريا وكوت ديفوار"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة باتنة، 2011-2012، ص47.

استحداثها، إضافة للعديد من المبادئ التي جاءت بها من أجل صون السلم والأمن الإقليميين، من بين أهم هاته المبادئ :

- عدم الاعتداء بين الدول الأعضاء.
- التسوية السلمية للنزاعات بين الدول الأعضاء، والتعاون النشط بين الدول المجاورة، وتعزيز بيئة سلمية كشرط مسبق للتنمية الاقتصادية.
- الاعتراف بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب وفقا لأحكام الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.¹

ومن بين المجالات التي تدعو فيها المعاهدة إلى مزيد من التعاون نجد الأمن والهجرة الإقليميين، بالإضافة إلى الشؤون السياسية والقضايا القانونية، وفيما يتعلق بالأمن الإقليمي تتعهد الدول الأعضاء بالعمل على حماية وتوطيد العلاقات وصون السلم والاستقرار والأمن داخل المنطقة، والتعاون من أجل إنشاء وتعزيز الآليات المناسبة لمنع وحل النزاعات داخل الدول وفيما بينها في الوقت المناسب.²

ووضعت اتفاقية لاغوس مجموعة من المؤسسات لتشغيل أنشطة المنظمة ثم جاءت بعدها الاتفاقية المنقحة لتضيف مؤسسات أخرى، من أهم هاته المؤسسات:

- هيئة رؤساء الدول والحكومات: وهي السلطة العليا في المنظمة والمسؤولة عن اتخاذ القرارات الهامة حيث تقرر السياسات والمبادئ التوجيهية العامة، الإشراف على مؤسسات الإكواس، تفويض المسؤولية عند الضرورة لمجلس الوزراء، والقرارات التي تتخذها ملزمة للدول الأعضاء.

- مجلس الوزراء: يتكون من وزراء الدول الأعضاء يقوم برفع التوصيات للهيئة بشأن الإجراءات التي تؤثر على أهداف الإكواس.³

- الأمانة التنفيذية: يرأسها أمين تنفيذي تعينه الهيئة العليا وهو مسؤول أمامها مسؤولية كاملة، تم تحويلها إلى لجنة تتألف من الرئيس ونائب الرئيس.

- برلمان غرب إفريقيا: تأسس سنة 1993 بعد تعديل الاتفاقية المنشئة، عقد أول اجتماعاته سنة 2001، ويتكون من ممثلين عن مختلف الدول الأعضاء.

- محكمة العدل: مهمتها الفصل في المنازعات المتعلقة بتفسير بنود الاتفاقية التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء.⁴

¹ - Camilia Flowson and Justin Macdermott, " ECOWAS Capabilities in Peace and Security: A Scoping study of progress and challenges", **Report**, FOI Swedish defence Research Agency, December 2010, P18.

² - **Ibidem**.

³ - Camilia Flowson and Justin Macdermott, **Op.Cit**, p 19.

⁴ - سامي بخوش، مرجع سابق، ص ص 48-49.

المطلب الثاني: الجريمة المنظمة

لقد كان لانتشار الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي دورا هاما في تحريك الجهود الدولية نحو عقد المؤتمرات العالمية والإقليمية بهدف الوصول إلى تحديد مفهوم مشترك للجريمة المنظمة، وإيجاد آلية للتعاون بين الدول للحد من انتشارها، ومن بين التعاريف التي قدمت بشأنها:

- انتهى مؤتمر الإنتربول الأول حول الإجرام المنظم بفرنسا سنة 1988 إلى تعريف الجريمة المنظمة بأنها "جماعة من الأشخاص تقوم بارتكاب أفعال غير مشروعة بصفة مستمرة، وتهدف إلى تحقيق الربح بصفة أساسية دون التقيد بالحدود"، ونظرا لتركيز هذا التعريف على بعض خصائص الجريمة المنظمة وإهماله لبعض الجوانب الأخرى كالبناء التنظيمي المتدرج واستخدام العنف، أعادت وحدة الجريمة المنظمة بالإنتربول تعريف الجريمة المنظمة بأنها "جماعة من الأشخاص تتمتع بهيكل تنظيمي، وتهدف إلى تحقيق الربح عن طريق ارتكاب أنشطة غير مشروعة مستخدمة التخويف والرشوة".¹

- التعريف الذي أورده اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة سنة 2000 في اتفاقية "باليرومو"، وهي أول وثيقة تنص على تعريف قانوني للجريمة المنظمة، "يقصد بتعبير جماعة إجرامية، منظمة جماعة ذات هيكل تنظيمي مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضافرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطيرة أو الأفعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية، من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".²

- وفقا للتعريف الذي قدمه الاتحاد الأوروبي للجريمة المنظمة، حدّد 11 خاصية لهذه الجريمة مع ضرورة توفر ستة خصائص إلزامية للقول بوجود هاته الجريمة: "يعتبر الاتحاد الأوروبي أن الجريمة المنظمة هي: التعاون بين أكثر من شخصين، مهام محددة تنسب لكل واحد منهم، خلال فترة زمنية طويلة أو محدّدة، مع شكل من أشكال الانضباط والسيطرة، يشتهب في ارتكابهم جرائم جنائية خطيرة، العمل على المستوى الدولي، اللجوء إلى العنف أو غيره من وسائل التخويف، استخدام هياكل تجارية أو ذات طابع تجاري، المشاركة في غسيل الأموال، ممارسة التأثير على الأوساط السياسية أو وسائل الإعلام أو الإدارة العامة أو القضاء أو الاقتصاد، العمل لصالح الربح أو القوة".³

تتوفر الجريمة المنظمة على جملة من الخصائص تميزها عن غيرها من الجرائم، وهي:

¹- شريفة كلاع، "الجريمة المنظمة كتهديد أمني تواجه دول الساحل وجنوب الصحراء الإفريقية"، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، العدد 13، جوان 2017، ص ص 72/37، ص 13.

²- بوعناني سميحة، "الجريمة المنظمة وعلاقتها بالهجرة غير الشرعية"، مجلة تاريخ العلوم، المجلد 1، العدد الثاني، جانفي 2016، ص ص 149/137، ص 139.

³- عباسي محمد الحبيب، "الجريمة المنظمة العابرة للحدود"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص القانون العام، جامعة تلمسان، 2017/2016، ص، 32.

- التنظيم والبنيان الهيكلي المتدرج: يتطلب وجود جماعة إجرامية توفر سلطة مركزية تتولى الإدارة، وأن يتم تقسيم العمل بين أعضاء المنظمة بحيث يتم تحديد المهام بكل وضوح.
- السرية: تقوم الجماعة الإجرامية على قانون الصمت، فكل أعضائها يلتزمون بالسرية المطلقة سواء فيما يتعلق بتشكيلة المنظمة أو الأنشطة التي تقوم بها.
- اللجوء إلى غسل الأموال: تلجأ المنظمات الإجرامية إلى غسل الأموال، لأن الأرباح الضخمة المتحصلة عليها من أنشطتها غير المشروعة تكون غير قابلة للاستخدام، وبالتالي فهي تعمل على إخفاء المصدر غير المشروع لهاته الأموال باستثمارها في الاقتصاد المشروع.
- اللجوء إلى العنف والرشوة والوصول إلى أهدافها.¹
- الاستمرارية في ممارسة النشاط الإجرامي.
- تحقيق الربح المادي: إن الهدف الأساسي الذي تسعى إليه المنظمة الإجرامية يتمثل في السعي لتحقيق الربح من خلال توظيف وسائل غير مشروعة.²

المبحث الثاني: الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا: السياق والأشكال

يشمل مفهوم الجريمة المنظمة العابرة للحدود مجموعة من الأنشطة الإجرامية التي يعبر مرتكبوها وآثارها عدة دول، وهي في شكل شبكات تستفيد من الدعم في مختلف البلدان، وقد انتشر هذا النوع من الإجرام في غرب إفريقيا منذ تسعينات القرن الماضي، في أعقاب الأزمات السياسية واندلاع التوتر الذي أدى إلى فتح الصراع والتمرد في بعض بلدان المنطقة، حيث أصبحت غرب إفريقيا بوابة لنقل المنتجات غير المشروعة نظرا لموقعها في منتصف الطريق بين أمريكا اللاتينية وأوروبا، حيث تستغل المنظمات الإجرامية تآكل سيادة الدولة على بعض المناطق الحدودية ومناطق الأزمات لنشر أنشطتها.³

المطلب الأول: أسباب تصاعد نشاط الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا

يعود انتشار الجريمة المنظمة في منطقة غرب إفريقيا إلى مجموعة من العوامل أو الظروف التي كان لها الدور الكبير في توفير بيئة مواتية لانتشار الإجرام العابر للحدود والتي نلخصها فيما يلي:

- الظروف الاقتصادية والاجتماعية والقاسية التي يعيشها السكان خاصة في أعقاب النزاعات التي عرفتھا منطقة غرب إفريقيا، وهو ما سهّل اختراق الحدود من طرف الجماعات الإجرامية.

¹- أحمد فاروق زاهر، " الجريمة المنظمة : ماهيتها، خصائصها، أركانها"، الندوة العلمية: العلاقة بين الجرائم الاحتيال والإجرام المنظم"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، يومي 18- 20 جوان، 2007، ص ص، 14-17.

²- بوعناني سميحة، مرجع سابق، ص ص، 140-141.

³ -Michael Luntumbue, " Criminalité Transfrontalière en Afrique de l'ouest : cadre et limites des stratégies régionales de lutte ", Note d'analyse , groupe de recherche et d'information sur la paix et la sécurité, 9 octobre 2012, p02, Consulter le 20/03/2018.

www.grip.org/sites/grip.org/files/NOTES_ANALYSE/2012/na_2012-10-09_fr_m-luntumbue.pdf

- انتشار الفساد، وفشل الإدارات الوطنية على نطاق واسع وشيوع ثقافة الإفلات من العقاب.
- عدم قدرة الجهات الفاعلة الحكومية على تنفيذ حكم القانون وضمان أمن الأفراد وأصحاب المصالح الاقتصادية، وهو ما وفر بيئة مواتية لتطور الممارسات الإجرامية التي تهدف إلى تحقيق أرباح سهلة على حساب الأفراد والأمن الاجتماعي.
- عدم المساواة في توزيع الثروة، والنمو السكاني المرتبط بالتوسع الحضري غير المخطط له والذي غالباً ما يكون فوضوياً، وهو ما يجعل الأنشطة الإجرامية خياراً عملياً لكسر حلقة الفقر بالنسبة لسكان المنطقة.
- بنية اقتصاديات غرب إفريقيا القائمة على استغلال الموارد الطبيعية (التعدين أو الموجهة نحو تصدير محصول واحد) إلى جانب مفهوم الدولة الباتريمونالية في إفريقيا، كلها ساهمت في تهيئة الظروف المواتية لعدم احترام القوانين واستخدام الصلاحيات المؤسسية للأهداف الخاصة فحسب.¹
وهي نفس الأسباب التي تطرق إليها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المنظمة، والتي أضاف إليها الظروف الخاصة المؤدية إلى ممارسات فاسدة بما في ذلك حقيقة أن العديد من الأشخاص الذين يمارسون أنشطة إجرامية يعتبرون سلوكهم عملاً عادياً بما فيهم موظفي الدولة مثل الشرطة ومسؤولي الجمارك الذين بدورهم تورطوا في مثل هذه الأعمال.²
يسهل في ظل هذه العوامل إنشاء وتطوير شبكات إجرامية محلية وعابرة للحدود تشجع على تأصيل نموذج ثقافي يمكن بموجبه أن تشتري الأموال كل شيء: السلطة السياسية، النفوذ، الإفلات من العقاب والقوة.

المطلب الثاني: أشكال الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا

تتخذ الأنشطة الإجرامية المنظمة في منطقة غرب إفريقيا عدة أشكال مثل الاتجار بالمخدرات، الاحتيال عبر الأنترنت، الاتجار بالبشر، تهريب الماس، التزوير، تهريب المخدرات، التصنيع غير المشروع للأسلحة الخفيفة والاتجار بها، السطو المسلح وتهريب النفط، وسوف نركز على ثلاثة أشكال باعتبارها أهم مهددات الأمن والاستقرار في غرب إفريقيا، والتي عرفت توسعاً ملحوظاً خلال السنوات القليلة الماضية وهي: تهريب المخدرات، الاتجار بالأسلحة، والاتجار بالبشر.

¹ - Amado Philip de Andrés, "West Africa under attack : drugs, organized crime and terrorism as the new threats to global security", **Unisci Discussion papers**, No.16, January 2008, January 2008. Consulter le 01/04/2018, p204.

www.ucm.es/data/cont/media/www/pag-72513/UNISCI%20DP%2016%20-%20Andres.pdf

² - Paul Williams and Jorgen Haacke , "Security Culture , Transnational challenges and The Economic Community of West Africa states", **Journal of Contemporary African Studies** , Vol.26, No.2,(12 June 2008), "p, 122.

الفرع الأول: تهريب المخدرات

تقع منطقة غرب إفريقيا في قلب تجارة ثلاثية متنامية للمخدرات غير المشروعة: الكوكايين من أمريكا الجنوبية، الهيروين من آسيا ومؤخرا المخدرات الاصطناعية المنتجة محليا. بالنسبة للكوكايين فإنه يأتي أساسا من ثلاث دول هي كولومبيا، البيرو وبوليفيا ليمر عبر غرب إفريقيا نحو أوروبا، هاته الأخيرة التي تعد ثاني أكبر سوق للكوكايين بعد الولايات المتحدة الأمريكية، ووفقا لبيانات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة فقد ارتفعت تجارة الكوكايين عبر غرب إفريقيا من حوالي 3 أطنان سنة 2004 إلى حوالي 47 طنا سنة 2007، كما أن دخل الاتجار بالكوكايين يتجاوز الناتج المحلي الإجمالي للعديد من بلدان المنطقة.¹

بالتوازي مع التوسع في سوق الكوكايين فتح الهيروين من آسيا أيضا طريقا آخر لتهريب المخدرات في غرب إفريقيا، وفقا لتقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات INCB تم الإبلاغ عن إدخال ما بين 40 و 45 طنا من الهيروين الأفغاني إلى القارة الإفريقية سنة 2009، حيث يتم نقله من شرق إفريقيا إلى أجزاء من إفريقيا بما فيها غرب إفريقيا ليتم إعادة توجيهه نحو الأسواق الأوروبية والأمريكية. أما بالنسبة للإنتاج المحلي فيعتبر الحشيش الأكثر انتشارا واستهلاكا في المنطقة، يتم حصاده من منطقة "كازامنس" بالسنغال لتشحن بعض الكميات نحو بوركينافاسو وكوت ديفوار.²

بالنسبة للهياكل أو الجهات المسؤولة عن تجارة المخدرات فتوجد ثلاث هياكل أساسية:

- الأجانب: حيث يقومون بنقل شحنات كبيرة من الكوكايين نحو غرب إفريقيا عن طريق استخدام السفن واليخوت والطائرات الخاصة.

- شبكات تهريب محلية: لاسيما في نيجيريا وغانا، يشترون مباشرة من شبكات التهريب الأجنبية.

- المستثمرون الأفارقة والأوروبيون الذين يحملون تصاريح إقامة سارية المفعول في أوروبا، حيث استثمروا مدخراتهم في شراء وتهريب الكوكايين نحو أوروبا.³

أضحت تجارة المخدرات من أكبر تحديات الأمن في المنطقة بفعل السلوك الإجرامي والفساد المصاحبين لها، وهو ما يمثل تهديدا واضحا لاستقرار المؤسسات، كما أن له عواقب وخيمة على صحة وتماسك المجتمعات المحلية،⁴ إضافة إلى ارتفاع معدلات التعاطي في أوساط شباب المنطقة حيث عرفت أعلى معدلاتها سنة 2010 وهو ما يشكل تهديدا للأمن الإنساني في غرب إفريقيا.

¹ - Michael Luntumbue, Op.Cit.

² - Ibid.

³ - Amado Philip de Andrés, Op. Cit.

⁴ - Michael Luntumbue, Op. Cit.

الفرع الثاني: تجارة الأسلحة الخفيفة والصغيرة

لطالما كان يتم دخول الأسلحة الصغيرة والخفيفة إلى غرب إفريقيا دون عوائق نظرا للصراعات التي عرفتتها المنطقة خلال سنوات التسعينات، حيث يستخدم المقاتلون المتمردون والعصابات الإجرامية الأسلحة الخفيفة التي يتم الاتجار بها عبر المنطقة إما لخوض الحروب الأهلية كما هو الحال في ليبيريا وسيراليون وكوت ديفوار، أو لاستخدامها في عمليات السطو والسرقة، ويتم تصنيع بعض هذه الأسلحة محليا بينما يتم استيراد بعضها الآخر، وتعتبر كل من غانا ومالي ونيجيريا وسيراليون مناطق التصنيع الرئيسية، إذ يتم تهريبها من غانا عبر توغو وبنين إلى نيجيريا لاستخدامها في جرائم العنف.¹

تشير التقديرات إلى أن حوالي 100 مليون قطعة سلاح غير مشروعة يتم تداولها في إفريقيا جنوب الصحراء، منها حوالي من 8 إلى 10 ملايين قطعة سلاح لمنطقة غرب إفريقيا، ويعود تزايد تدفق تداول هاته الأسلحة خلال السنوات الأخيرة لعدم الاستقرار وانهيار احتكار العنف المشروع في بعض البلدان، وتوضح لنا حالة منطقة الساحل والصحراء أن تدفق الأسلحة في أعقاب النزاع الليبي وتدخل حلف الناتو سنة 2011 قد غذى أنشطة العصابات الإجرامية المنظمة، التمردات المحلية الكامنة والجماعات الإرهابية، وهو ما أدى لزيادة الهجمات المسلحة وانتشار السرقة والابتزاز وتدهور واسع النطاق للوضع الأمني في جل المنطقة.²

الفرع الثالث: الاتجار بالبشر

يعرف بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال في المادة 3 الاتجار بالأشخاص على أنه: "تجنيد الأشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم عن طريق التهديد باستخدام القوة أو استعمالها أو غيرها من وسائل الإكراه أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استخدام السلطة أو موقف الضعف، أو إعطاء أو تلقي مدفوعات أو مزايا لتحقيق موافقة الشخص الذي يسيطر على شخص آخر لغرض الاستغلال".³

تعود بدايات الاتجار بالبشر في غرب إفريقيا إلى ستينات القرن العشرين، وارتفعت إلى حد يندر بالخطر خلال التسعينات، وكان معظمهم من النساء والأطفال وقد نكر الباحث أولاتيرو أولابيجي Olateru Olabegi إلى أن الضحايا قد تعرضوا للخداع أو الإكراه أو المضايقة لمغادرة وجهتهم أملا في إتاحة فرصة أفضل، وقد تم توجيههم للاتجار بهم في العمل المنزلي والزراعي وأيضا الجنس التجاري،

¹ - Amado Philip de Andrés, **Op.cit.**

² -Michael Luntumbue, **Op.cit.**

³ - Amado Philip de Andrés, **Op.cit.**

حيث تمّ إجبار الأطفال على العمل الاستغلالي وفقا لظروف شاقة بينما كانت النساء تمارسن الدعارة في أوروبا والشرق الأوسط.¹

ويعتبر الاتجار بالبشر أحد أهم ثلاث أنشطة غير قانونية من حيث الربح في غرب إفريقيا، فهي ظاهرة ذات أبعاد إقليمية متجذرة بعمق في سياق الظروف الاجتماعية والاقتصادية البائسة التي تعيق الأمن الإنساني والحماية الفعّالة لحقوق الفئات الاجتماعية الأكثر حرمانا، وتتخذ هذه الظاهرة عدة أشكال كالتجنيد القسري للأطفال والفتيات والنساء لأغراض الاستغلال الاقتصادي أو الجنسي.

يتم الاتجار بالأطفال داخل الإقليم وعبر الحدود في قطاعات الزراعة أو صيد الأسماك أو التسول، وتعتبر بنين، بوركينا فاسو، غينيا بيساو، غينيا كوناغري، غانا، مالي، نيجيريا، وتوغو البلدان الرئيسية التي ينتقل منها الأطفال والعمالون في المراكز الحضرية والمواقع الزراعية، أمّا البلدان المضيفة فتشمل: غينيا الاستوائية، كوت ديفوار، الغابون، نيجيريا والسنغال،² وقد قدرت منظمة العمل الدولية أنه ما بين 200 ألف و300 ألف طفل يتم الاتجار بهم كل عام من أجل العمل القسري أو الاستغلال الجنسي في غرب ووسط إفريقيا.³

أصبحت الجريمة المنظمة العابرة للحدود مصدر تهديد أول لغرب إفريقيا نظرا لما انجر عنها من انخفاض للاستثمارات، نقص للتنمية في المجتمعات المحلية، وتعطيل لحركة الأشخاص والسلع ورؤوس الأموال، إضافة للآثار الإنسانية الوخيمة لسكان المنطقة وهو ما يعوق سياسة التكامل التي تتبعها الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا.

المبحث الثالث: مبادرات الإكواس للحد من الجريمة المنظمة في غرب إفريقيا: الواقع والتحديات

المطلب الأول: مبادرات الإكواس لمحاربة الجريمة المنظمة

أمام تصاعد النشاط الإجرامي في منطقة غرب إفريقيا وما انجر عنه من تهديدات خطيرة للأمن والاستقرار في المنطقة، سارعت الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا إلى اتخاذ جملة من الإجراءات وتبني استراتيجيات ومبادرات من شأنها الحد من تصاعد المد الإجرامي من أجل الحفاظ على الأمن والاستقرار السياسي والمؤسسي للدول الأعضاء.

الفرع الأول: في مجال محاربة تهريب المخدرات

تم عقد المؤتمر الوزاري الذي نظّمته لجنة الإكواس في شهر أكتوبر 2008 في برايا Praya في جزر الرأس الأخضر حول " الاتجار غير المشروع بالمخدرات، تهديد أمني في غرب إفريقيا"، أدى لتبني خطة عمل إقليمية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة وإساءة استعمال

¹ -Dinshak Luka Djahar and Danfulani Alheri Walnshak , "ECOWAS and human security in west Africa: a review of the literature", **IOSR Journal of Humanities and Social Science** , Vol. 23, (December 2018), p80.

² -Michael Luntumbue, **Op. Cit.**

³ - Paul Williams and Jorgen Haacke, **Op.Cit.**, p123.

المخدرات، وتعتبر هذه الآلية الإقليمية فرعا من خطة عمل الاتحاد الإفريقي بشأن مكافحة المخدرات ومنع الجريمة، وقد تم إطلاق هذه الخطة لمدة خمس سنوات 2008-2012،¹ تمحورت حول خمسة مجالات:

- تعبئة القيادة السياسية للإكواس، والحاجة إلى تخصيص ما يكفي من الميزانية الوطنية من قبل الدول الأعضاء لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات المتعلقة بالجريمة المنظمة وإدمان المخدرات.
- الإنفاذ الفعال للقانون والتعاون الوطني والإقليمي لمكافحة الزيادة السريعة في الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة.

- إطار قانوني مناسب للإدارة الفعالة للعدالة الجنائية.

- الاستجابة للتهديدات الجديدة المتعلقة بزيادة تعاطي المخدرات وكذا قضايا الصحة والسلامة.

- امتلاك بيانات صحيحة وموثوقة لتقييم الاتجار بالمخدرات والتعاطي.²

تم تجديد خطة العمل إلى غاية سنة 2015، وبعدها تم تبني خطة عمل جديدة للفترة 2016-2020 والتي تم اعتمادها في الاجتماع الوزاري لدول غرب إفريقيا في أبوجا في 5 سبتمبر 2016،³ تهدف هاته الخطة إلى محاربة الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة والفساد والتحديات التي تواجه التنمية الاجتماعية والاقتصادية والأمن البشري وتحقيق الرفاه الاجتماعي في منطقة غرب إفريقيا، إضافة إلى تعزيز قدرة الإكواس والدول الأعضاء على تنسيق وتنفيذ سياسات مكافحة المخدرات ومنع الجريمة.⁴

تلقت هذه الخطة دعما من عدة أطراف دولية، حيث قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بدعمها عن طريق المساعدة التقنية بناء على طلب من الإكواس، كما تم توقيع مذكرة تفاهم كإطار استراتيجي للتعاون بين مفوضية الاتحاد الإفريقي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة كجزء من برنامجه الإقليمي لغرب إفريقيا،⁵ كما تم دعم مشروع هذه الخطة من طرف الاتحاد الأوروبي من أجل تعزيز الإطار القانوني لمكافحة المخدرات، حيث تم تدريب أكثر من 50 ضابط شرطة والقضاة والدرك وضباط الجمارك من غينيا بيساو، النيجر، مالي، بوركينا فاسو على أساليب مكافحة الاتجار بالمخدرات.⁶

ومن بين أهم إنجازات العمل المشترك بين الإكواس والأنتربول القيام بعملية مشتركة تحت اسم أتاكورا Atakora في جويلية 2012، سبقتها تدريبات شارك فيها حوالي 160 من رجال الشرطة من بنين

¹- International Institute for Democracy and Electoral Assistance, "Organized crime in west Africa", **Option for engagement**, Stockholm, 2009, P, 08.

² - CEDEAO , "Synergie contre les Drogues pour un Développement en Afrique de l'ouest", **Bulletin du Projet CEDEAO**, Numéro1, septembre 2016, Consulter le 12/03/2018.P07.

[www.unodc.org/documents/westandcentralafrica/onudc_cedeao_ue_bulltin-
infos1_2016.pdf](http://www.unodc.org/documents/westandcentralafrica/onudc_cedeao_ue_bulltin-infos1_2016.pdf)

³ -Ibid.

⁴-Michael Luntumbue, **Op.Cit.**

⁵ -Ibid.

⁶ - CEDEAO, **Op.cit.**

والطوغو، وعلى إثر هذه العملية تمت مصادرة 8 أطنان من المخدرات غير المشروعة واعتقال 74 شخصا.¹

تضاف إلى هاته الخطة عدّة مبادرات أخرى قامت باتخاذها الإكواس منها : اعتماد قرار يتعلق بمنع ومكافحة تعاطي المخدرات في غرب إفريقيا، أيضا التوصية رقم 98 بشأن إنشاء صندوق إقليمي لتمويل أنشطة مراقبة المخدرات، وقرار بشأن إنشاء فريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا.²

الفرع الثاني: في مجال محاربة الاتجار بالأسلحة

اعتمدت دول الإكواس سنة 1998 منع استيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الصغيرة والخفيفة في غرب إفريقيا، إلا أن الآليات والصكوك اللازمة لتنفيذ هذا المنع استغرقت عدّة سنوات، كما أنه كان هنالك نقص في المعلومات حول وقف الأسلحة، وهو ما أدى لفشل الجهود الرامية إلى تحديد ومعرفة الأسلحة.³ قامت الإكواس في جوان 2006، باعتماد اتفاقية الجماعة الاقتصادية بشأن الأسلحة الصغيرة والخفيفة والتي دخلت حيز النفاذ في نوفمبر 2009، غير أن تنفيذ الاتفاقية في البداية اصطدم بعدة عراقيل أهمها أن مواد الاتفاقية لم تكن ملزمة قانونا، أي أن تعليق استيراد وتصدير الأسلحة كان اختياريًا، وأيضا عدم وجود خلية متخصصة داخل جماعة الإكواس تكون مسؤولة عن تنفيذ التعليق أو الوقف، وتمنحها الوسائل الكافية للقيام بذلك.⁴

نظرا لأوجه القصور في نص الاتفاقية الأولى، تهدف الجماعة من خلال الآلية الجديدة تحسين مراقبة إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها في غرب إفريقيا، وأهم ما نصت عليه:

- حضر أي نقل للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لجهات فاعلة من غير الدول، إذا كان النقل غير مرخص به من قبل الدولة.

- وضع قائمة شاملة للمنتجين المحليين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتسجيلهم في السجلات الوطنية لدولهم.

- تحظر الاتفاقية من حيث المبدأ حيازة المدنيين للأسلحة واستخدامها والاتجار بها.⁵

الفرع الثالث: في مجال محاربة الاتجار بالبشر

يتمثل الإجراء التأسيسي لاستراتيجية غرب إفريقيا لمكافحة الاتجار بالبشر سنة 2001 في اعتماد الإعلان السياسي وخطة العمل الأولية للإكواس بشأن الاتجار بالأشخاص للفترة 2002-2003، ويركز

¹ - CEDEAO, Op.cit.

² -Dinshak Luka Dajahar and Danfulani Alheri Walnshak, Op.Cit, p78.

³ -Ibid, p, 77.

⁴ - Ibidem.

⁵ - Michael Luntumbue, Op.Cit.

هذا الترتيب على جملة من الاستراتيجيات والتدابير التي يتعين على الدول اعتمادها لجعل العمل الإقليمي المنسق فعالاً وهي:

- تكييف الأطر القانونية.

- وضع سياسات الرقابة الوطنية والحماية ومساعدة الضحايا والوقاية والتوعية.

- جمع وتبادل وتحليل المعلومات.

- تخصص وتدريب الموظفين وتنظيم وثائق السفر والهوية.¹

تم إنشاء وحدة لمكافحة الاتجار بالأشخاص داخل أمانة الجماعة مسؤولة عن تنسيق ورصد وتنفيذ خطة العمل الأولية هذه وعدة تقارير مرحلية، كما أنها مسؤولة عن المساعدة التقنية ومشاريع بناء القدرات لدعم وتنفيذ خطة العمل، واستكمل هذا الإطار باعتماد خطة عمل مشتركة وتوقيع اتفاق تعاون متعدد الأطراف لمكافحة الاتجار بالبشر لاسيما النساء والأطفال.

إلى جانب هذه الاستجابات الأساسية التي بادرت بها الإكواس والتي تركز أساساً على الكشف عن الجرائم ومعاينة مرتكبيها، مراقبة الحدود، مواءمة الأطر القانونية، إصلاح النظم الأمنية وغيرها من الإجراءات، فقد تم تصميم بعض المبادرات الوقائية المبتكرة من قبل بعض الجهات الفاعلة المحلية مثل " مفهوم تكامل الحدود بين الدول أو القرب" والذي باشرت فيه الجماعة الاقتصادية سنة 2005 كجزء من برنامج المبادرات المحلية عبر الحدود.²

المبحث الثاني: التحديات التي واجهت الإكواس في مجال محاربة الجريمة المنظمة

تبدل الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا جهوداً كبيرة لمحاربة الجريمة المنظمة، غير أنه وفي ظل استمرار نشاط وتهديد الجماعات الإجرامية في المنطقة فإنه هنالك ما يؤخذ على مبادرات الإكواس التي اصطدمت بجملة من التحديات والعراقيل:

- في مجال مكافحة الاتجار بالبشر اعتبر الباحث توماس جاي Tomas Jaye أن أعضاء الجماعة الاقتصادية لم ينجحوا في مواءمة التشريعات الوطنية على النحو المتوخى في خطة العمل الأولية للجماعة الاقتصادية لمكافحة الاتجار بالبشر، كما أنه لم يكن هنالك تدريب كاف لموظفي إنفاذ القانون، ونتيجة لذلك لا تزال هنالك فجوة كبيرة بين رغبة واستعداد الدول الأعضاء في الإكواس لمعالجة هذا التهديد وقدرتها على القيام بذلك.³

- رغم أن معظم دول إفريقيا لديها إطار قانوني لمكافحة الاتجار بالبشر إلا أنه لا تزال هنالك العديد من الثغرات ونقص التنسيق بين القوانين الوطنية والصكوك الدولية، كما أن ضعف الوسائل وقدرة تدخل

¹ - Michael Luntumbue, **Op.Cit.**

² - **Ibid.**

³ - Paul Williams and Jorgen Haacke, **Op.Cit.**, p 133.

الجهات الفاعلة مثل قوات الأمن والجهات القضائية وخدمات الحماية تمنع التطبيق الفعّال للأحكام المنصوص عليها في النصوص والقوانين.¹

- في قضية تعامل الإكواس مع الأسلحة الخفيفة والصغيرة والاتجار بها، اعتبر الباحث كويزي أمينغ Kwesi Aming أن المحللين وواضعي السياسات في الإكواس بحاجة إلى إيلاء اهتمام أكبر لشبكات رأس المال الاجتماعي التي تؤثر بشكل كبير في التصنيع الحرفي للأسلحة في غانا وباقي المنطقة، حيث يعتبر بأنه ليس كل الفاعلين السياسيين في غرب إفريقيا ينظرون إلى تصنيع الأسلحة الصغيرة وانتشارها كتهديد لأمنهم، فعلى الرغم من المحاولات الرسمية لتجريم تصنيع الأسلحة وتداولها لا تزال بعض المجتمعات المحلية داخل غانا ترى فيها مصدرا لرزقهم وأمنهم، نتيجة لذلك يجب على السلطات الرسمية داخل كل من غانا والجماعة الاقتصادية إيجاد طرق لضمان تقارب فعّال بين البرامج الوطنية الأمنية لهذه المجموعات واكتشاف الأسباب التي تدفع بالحدادين في غانا للحفاظ على تصنيع أسلحة الحرب بدلا من أدوات السلام الأخرى.²

- على الرغم من إنشاء قسم الأمن على مستوى لجنة الشؤون السياسة والأمن، والذي يعتبر إطارا تعاونيا في المجال الأمني بين الدول الأعضاء، إلا أنه لا يعمل بالطريقة المتوقعة، كما أنه يفتقر للموارد اللوجيستية والبشرية اللازمة.

- الافتقار إلى التنسيق الكافي سواء على المستوى الوطني أو على مستوى الدول الأعضاء، أو على مستوى مختلف مبادرات الدعم التي تقدمها الأطراف الدولية كالأمم المتحدة والإتحاد الأوروبي.³

الخاتمة

من خلال دراستنا توصلنا إلى النتائج التالية:

-أدى تصاعد الأنشطة الإجرامية في منطقة غرب إفريقيا إلى تكثيف جهود الجماعة الاقتصادية من أجل مواجهة هذه التهديدات التي باتت تشكل خطرا على أمن واستقرار دولها.

-اصطدمت مبادرات الجماعة كثيرا بجملة من العراقيل بما فيها الافتقار إلى التنسيق بين الوكالات، عدم كفاية الموارد اللازمة لمعالجة المشاكل، الهفوات الأمنية وغيرها.

نتقدم في الأخير بجملة من الاقتراحات والتوصيات لجعل جهود الإكواس في مجال محاربة الجريمة المنظمة أكثر فاعلية وهي:

- ينبغي أن تكون استجابة الإكواس متعددة الأبعاد، فيقتضي القضاء على الجريمة المنظمة القضاء على مسبباتها، وهو ما يتطلب تكثيف الجهود بين الدول الأعضاء من أجل إنهاء النزاعات المسلحة وبناء سلام مستقر في المنطقة من خلال التنفيذ الجدي لبرامج نزع السلاح، التسريح وإعادة الإدماج.

¹ - Michael Luntumbue, *Op.Cit.*

² - Paul Williams and Jorgen Haacke, *Op.Cit*, p133.

³ -Michael Luntumbue, *Op.Cit.*

- على دول الإكواس تكثيف الجهود من أجل إصلاح أجهزة الأمن لجعلها أكثر فعالية وشفافية وخاضعة للمساءلة وجزءاً من نظام يحترم سيادة القانون وبالتالي الحرص على التطبيق الصارم للأحكام المنصوص عليها في نصوص القوانين التي تجرم وتمنع الأنشطة الإجرامية.
- على دول الجماعة القيام بإصلاحات اقتصادية وسياسية وهو ما يعزز الحكم الرشيد ومكافحة الفساد، والتصدي لمختلف أشكال التورط السياسي في قضايا الجرائم، وأيضاً القيام بمبادرات مجتمعية لتعزيز التعليم حول قضايا الإجرام والتتويه إلى خطورتها، إضافة إلى فتح الباب أمام الحوار المجتمعي.
- على دول الإكواس إشراك منظمات المجتمع المدني من أجل مواجهة مظاهر الإجرام خاصة فيما يخص نشر الوعي والتحسيس بخطورة تعاطي المخدرات والاتجار بها خاصة في أوساط الشباب.
- إن القضاء على الجريمة المنظمة والتي تتخطى تأثيراتها الحدود الإقليمية لغرب إفريقيا لتصل إلى باقي الدول الإفريقية وحتى أمريكا وأوروبا يتطلب تنسيق الجهود على المستوى الدولي والإقليمي بشكل مستمر، عبر خلق أطر للتعاون الدائم وتقديم الدعم لمنظمة الإكواس من طرف كل من منظمة الأمم المتحدة، الإتحاد الإفريقي والإتحاد الأوروبي من أجل مواجهة هذا التهديد العابر للحدود.

المصادر والمراجع

باللغة العربية

1. المقالات

1. بوعناني (سميحة)، "الجريمة المنظمة وعلاقتها بالهجرة غير الشرعية"، مجلة تاريخ العلوم، المجلد 1، العدد الثاني، جانفي 2016، ص ص 149/137.
2. كلاع (شريفة)، "الجريمة المنظمة كتهديد أمني تواجه دول الساحل وجنوب الصحراء الإفريقية"، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، العدد 13 جوان 2017، ص ص 72/37
- II. دراسات غير منشورة
3. بخوش (سامي)، "دور المنظمات الإقليمية في إدارة النزاعات في غرب إفريقيا- أنموذج منظمة الإكواس في ليبيريا وكوت ديفوار-"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة باتنة، 2011-2012.
4. محمد الحبيب (عباسي)، "الجريمة المنظمة العابرة للحدود"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص القانون العام، جامعة تلمسان، 2016/2017.
- IV. الندوات والمؤتمرات
5. فاروق زاهر (أحمد)، "الجريمة المنظمة : ماهيتها، خصائصها، أركانها"، الندوة العلمية: العلاقة بين الجرائم الاحتيال والإجرام المنظم"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، يومي 18-20 جوان، 2007،

المراجع باللغة الأجنبية

I. Articles

6. Dinshak (Luka Djahar) and Danfulani (Alheri Walnshak) , "ECOWAS and human security in west Africa: a review of the literature", **IOSR Journal of Humanities and Social Science** , Vol. 23 , (December 2018),

7. Dinshak (Luka Djahar) and Danfulani (Alheri Walnshak) , "ECOWAS and human security in west Africa: a review of the literature", **IOSR Journal of Humanities and Social Science** , Vol. 23 , (December 2018)

8. Williams (Paul) and (Haacke) Jorgen , "Security Culture , Transnational challenges and The Economic Community of West Africa states", **Journal of Contemporary African Studies** , Vol.26, No.2,(12 June 2008),

II. Rapports

9. Flowson (Camilia) and (Macdermott)Justin," ECOWAS Capabilities in Peace and Security: A Scoping study of progress and challenges", **Report**, FOISwedish defence Research Agency, December 2010.

III. Internet

10. CEDEAO, "Synergie contre les Drogues pour un Développement en Afrique de l'ouest", **Bulletin du Projet CEDEAO**· Numéro.1, September 2016. Consulter le 12/03/2018
[www.unodc.org/documents/westandcentralafrica//onudc_cedeao ue bulltin-
infos1_2016.pdf](http://www.unodc.org/documents/westandcentralafrica//onudc_cedeao_ue_bulltin-infos1_2016.pdf)

11. De André (Amado Philip), "West Africa under attack: drugs, organized crime and terrorism as the new threats to global security", Unisci Discussion papers, No.16, January 2008.Consulter le 01/04/2018

[www.ucm.es/data/cont/media/www/pag-72513/UNISCI%20DP%2016%20-
%20Andres.pdf](http://www.ucm.es/data/cont/media/www/pag-72513/UNISCI%20DP%2016%20-%20Andres.pdf)

12. Luntumbue(Michael)," Criminalité Transfrontalière en Afrique de l'Ouest :cadre et limites des strategies régionales de lute », Note d'analyse, groupe de recherche et d'information sur la paix et la sécurité, 9 Octobre ,2012.Consulter le 20/03/2018.

[www.grip.org/sites/grip.org/files/NOTES_ANALYSE/2012/na_2012-10-09 fr m-
luntumbue.pdf](http://www.grip.org/sites/grip.org/files/NOTES_ANALYSE/2012/na_2012-10-09_fr_m-luntumbue.pdf)